

## المجلس الثاني: شرح عمدة الأحكام | الشيخ عبد الله السعد

عبد الله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا اجمعين رحمة الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا - 00:00:02

الله صلاة احدهم اذا احدث حتى يتوضأ. وعن عبد الله ابن عمرو ابن العاص وابي هريرة وعائشة رضي الله تعالى عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار. نعم احسنت - 00:00:22

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد تقدم لنا الكلام فيما سبق على الحديث الثاني وهو حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:00:38

في هذا اليوم بمشيئة الله سوف يكون الكلام على الحديث هو ثالث والرابع والخامس وهو في قول الرسول صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار هذا الحديث قد جاء عن ثلاثة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:01:02

وقد جاء عن عبد الله ابن عمرو ابن العاصي رضي الله تعالى عنهم يقال ابن العاص ويقال ابن العاصي وابن العاصي بل يا افصح نعم وجاء ايضا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وجاء ايضا من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها - 00:01:24

اما ما يتعلق بحديث عبدالله ابن عمرو ابن العاصي رضي الله تعالى عنهم فقد اخرجه الشیخان والبخاري قد اخرجه في ثلاثة مواضع من كتابه الصحيح الموضع الاول هو في رفع الصوت بالعلم في كتاب العلم باب رفع الصوت - 00:01:46

بالعلم قال حدثنا ابو الفضل محمد ابن الفضل السدوسي قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف ابن ماهك وقيل ابن ماهك المشهور او الاكثر بن ماهك بالفتح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم - 00:02:09

واما الموضع الثاني فهو ايضا في كتاب العلم وذلك عند باب اعادة الحديث باب من اعاد الحديث مرتين او ثلاثا ليفهم عنه او من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه واما الموضع الثالث فاخرجه في كتاب الطهارة - 00:02:36

واجهوا في كتاب الطهارة وهو او تحت باب باب وجوب غسل او رجلين ولا يمسح على القدمين. باب وجوب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين طبعا في الباب الثاني باب اعادة الحديث ثلاثة ليفهم عنه. قال حدثنا مسدد. وفي باب الوضوء - 00:02:58

بوصل او رجلين ولا يمسح على القدمين قال حدثنا موسى كلاما وطما حتى محمد ابن الفضل كلهم عن ابي عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنهم - 00:03:25

قال سافرنا مع الرسول عليه الصلاة والسلام في سفرة ورجعنا من مكة الى المدينة قال فتختلفوا عنا النبي صلى الله عليه وسلم فحضرت العصر او ارهقتنا العصر اي حضرت العصر - 00:03:46

وحضر الرسول صلى الله عليه وسلم ادركنا فتعجل بعضنا فتوضا بعضهم مسح على عقبيه او جعف في رواية مسحنا على ارجلنا وجاء في رواية انهم لم يمسحوا ان بعض المواقع جاء في رواية انهم مسحوا وجاء في رواية انهم لم يمسحوا يعني غسلوا بعض القدم وتركوا البعض الاخرون - 00:04:05

فهذا هو سبب الحديث فقال عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار قال ويل للاعقاب من النوم والامام مسلم قد اخرج هذا الحديث من حديث ابي عوانة به وآخرجه ايضا من طريق اخر اخرجه من حديث جرير وشعبة وسفيان الثوري - 00:04:37

كلهم عن منصوب عن هلال ابن يساف عن ابي يحيى مصدع عن عبد الله ابن عمرو ابن العاصي رضي الله تعالى عنهم وفي هذه

الرواية بـ ٥٠:٥٢ في رواية جرير وكذلك ايضا سفيان ويل للعقاب من النار اسيغوا الوضوء -

ويل للعاقب من النار اسبغوا الوضوء ففي هذه الرواية زيادة اسبغوا الوضوء. هذا فيما يتعلق بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما ما يتعلق بحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه فقد أخرجه الشیخان ايضا - 00:05:27

وبالنسبة للبخاري اخرجه في موضع واحد. قال حدثنا ادم ابن ابي اياس البخاري اخرج هذا الحديث من موضع واحد قال حدثنا ادم من ابي اياس قال حدثنا شعبة عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:05:49

ان اه محمد بن زياد قال كان الناس يتوضأون من المطهرة فكان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يمر عليهم ويقول اسبغوا الوضوء  
قال ابو القاسم عليه الصلاة والسلام ويل للعقاب من النار. ابو هريرة كان يمر على الناس وهم يتوضأون - 07:06:00

من المطهرة محل الوضوء فكان يقول لهم رضي الله تعالى عنه كان يقول لهم اسبغوا الوضوء طبعا هنا في هذا الحديث في حديث ابي هريرة كلمة اسبغ الوضوء هل هي مرفوعة ولا من كلام ابي هريرة؟ من كلام ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. واما في حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاصى فهو - 00:06:33

مرفوعة الى الرسول صلى الله عليه وسلم من طريق هلال ابن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله ابن عمرو ابن العاصي رضي الله تعالى عنهم بخلاف طريق يوسف ابن ماهك - 00:06:58

فكان أبو هريرة يأمرهم بسباع الوضوء ثم قال أبو القاسم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ويل للعقاب من النار نعم هذا ما يتعلّق بحديث أبي هريرة ذكره البخاري في كتاب الوضوء - 00:07:12

نعم واما ما يتعلّق بحديث عائشة رضي الله تعالى عنها فقد اخرجه الامام مسلم فقط ولم يخرجه البخاري. وإنما الذي اخرجه الامام مسلم. اخرجه الامام مسلم من حديث عبدالله بن وهب عن مخرمة ابن بكير - 00:07:33

عن ابيه عن سالم مولى شداد عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها بالحديث وسبب ذلك ايضا ان اه عبد الرحمن بن ابي بكر اخو عائشة رضي الله تعالى عن الجميع - 00:07:52

دخل عليها في وفاة سعد ابن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه وتوضأً عندها يعني صلوا على سعد في المسجد. وجاء عبد الرحمن  
وتوضأ عند عائشة فكان عبد الرحمن كأنه استعجل في الوضوء فقالت عائشة اسبغ الوضوء يا عبد الرحمن فان الرسول عليه الصلاة  
والسلام يقول - 00:08:10

وويل للعاقب من النوم وفي رواية ويل للعراقيب وفي رواية من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ويل للعراقيب من النار نعم. والرواية الاخرى عندها ويل للعاقب من النوم - 00:08:35

نعم اه هذا بالنسبة لحديث عائشة رضي الله تعالى عنها بالنسبة لحديث ابي هريرة طبعا ايضا الامام مسلم قد اخرجه من طرق اخرى حتى حديث عائشة عفوا حتى حديث عائشة جاء من طرق اخرى من حديث سالم عن اه عائشة ام المؤمنين رضي الله -

تعالى عنها وحديث ابي هريرة ايضا قد رواه من طريق اخر رواه من طريق ربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه ايضا من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:09:24

طبعاً بالنسبة يعني قبل أن اتي الى شرح هذا الحديث بالنسبة لابي هريرة رضي الله تعالى عنه وكذلك ايضاً عبد الله ابن عمرو وكذلك ايضاً عائشة كلهم من المقصرين من - 00:09:44

الحادي والذات ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وهو خمسة الاف وثلاث مئة واربعة وسبعين حديثا. طبعا هذا بالمكان وبالأشياء ايضا  
التي لا تصح نعم يعني حتى الاحاديث الضعيفة التي جاءت من طرقية اي هريرة محسوبة في هذا العدد الكبير - 00:10:00

من طریق عائشة لکن قد غویت نعم بالنسبة لعبدالله بن عمر و بن العاص، لم يحدث کا، ما سمع من الرسوا، صلی الله عليه وسلم ابو

هريرة رضي الله تعالى عنه يقول ما كان احد اكثرا حديثا مني - [00:10:41](#)  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما كان عن عبدالله بن عمرو بن العاص فانه كان يكتب ولا اكتب يقول ما هناك احد اكثرا حديثا مني من الصحابة عن الرسول عليه الصلاة والسلام الا عبد الله بن عمرو بن العاص - [00:11:01](#)

لانه كان يكتب ولا اكتب فعبد الله بن عمرو بن العاص كان يخطب عن الرسول صلى الله عليه وسلم حتى انه قد انكر عليه انكر عليه بعض الصحابة فقال له انت تكتب عنه الرسول عليه الصلاة والسلام كل شيء - [00:11:22](#)

يعني قد يكون بعظ ما تكلم به عليه الصلاة والسلام لا يقصد معناها وكذا فسأل الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك فقال اكتب والذي نفسي بيده وشار الى فمه انه لا يخرج منه الا حق او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:11:40](#)

فكان يسمى ما كتب عن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يسمى هذه الصحيفة بالصحيفة الصادقة وجاء عند الدارمي وغيره انه في مرة من المرات عندما اراد ان يحدس امر باحضار صندوق ثم فتح هذا الصندوق - [00:12:00](#)

واخرج الصحيفة منه ثم حدث عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه سئل عليه الصلاة والسلام اي المدينتين تفتح اولا قومية او القسطنطينية فقال عليه الصلاة والسلام القسطنطينية نعم والقسطنطينية التي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن فتحها الى الان لم تفتح - [00:12:19](#)

الفتح المقصود في هذا الحديث الى الان لم يقع. طبعا هي فتحت في عهد محمد الذي يسمى محمد العثماني الذي يسمى محمد الفاتح لكن الفتح المقصود بهذا الحديث الى الان لم يحصل - [00:12:48](#)

وانما هذا الفتح يحصل عند قيام الساعة قبل ان تقوم الساعة يحصل هذا الفتح يكون بدون قتال وانما بالتكبير. كما ثبت ذلك في صحيح الامام مسلم واما محمد العثماني فقد اعمل السيف - [00:13:05](#)

وحصل قتال هائل حتى فتحت لكن الفتح الذي اخبر عنه الرسول عليه الصلاة والسلام يقوم بالتكبير وفي رواية بالتهليل او كما قال عليه الصلاة والسلام وهذا الفتح يكون على يد ابناء اسماعيل ابناء اسماعيل عليه السلام - [00:13:27](#)

طبعا جاء في رواية عند مسلم ابناء اسحاق وقال بعض اهل العلم ان هذه اللفظة خطأ. وانما ابناء اسماعيل يعني العرب نعم ومحمد العثماني من العجم نعم فالفتح الذي اخبر عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ليس هو الذي حصل على يد محمد العثماني - [00:13:52](#)

وانما هذا سوف يحصل قبل قيام الساعة. ولذا عندما يحصل هذا الفتح وبعد انتهائه يعلق الفاتحون سيفهم باغصان الزيتون ثم يسمعون بان الدجال قد خرج فيبعثون عشرة خواص طليعة يستخبرون ذلك - [00:14:16](#)

ثم بعد خروج الدجال ينزل عيسى عليه السلام ويكون نزوله عند صلاة الفجر عند اقامة الصلاة. صلاة الفجر فعندما يراه امام المسلمين وامام المسلمين الاقرب انه المقصود به المهدي كما نص على هذا البعض اهل العلم وكما جاء ما يؤيد هذا - [00:14:40](#)

نعم والمهدي طبعا يحكم سبع سنوات يؤيد هذا ان الملاحم التي تحصل ما بين المسلمين وما بين الروم والروم هم سكان اوروبا وامريكا والله تعالى اعلم هم سكان الان سكان اوروبا وامريكا - [00:15:05](#)

وتعلمون ان يعني اكثر سكان امريكا والذين هم لهم السلطة والقيادة في امريكا هم اغلبهم قد جاء من اوروبا نعم الملاحم التي تحصل بين المسلمين وما بين الروم تستمع لمدة سبع سنوات - [00:15:23](#)

والمهدي يحكم سبع سنوات وجاء في رواية او تسع سنوات. والاكثر والله اعلم سبع سنوات. الاكثر يعني او الاقوى في الروايات نعم يقول المهدي تقدم يا روح الله فصلي بنا. فيقول كيف اصلي ولك اقيمتك - [00:15:43](#)

فيصلی المهدي ثم بعد ذلك يتولى قيادة المسلمين عيسى عليه السلام نعم فيقتل الدجال ثم بعد ذلك يخرج يأجوج ومأجوج. الشاهد من هذا ان هذه الاحداث كلها تكون قبيل - [00:16:03](#)

قيام الساعة لان كل هذه من العلامات الكبرى وبداية العلامات الكبرى هو حصول الملحمة ما بين المسلمين وما بين ويتوالى قيادة المسلمين المهدي ثم تتواتي تتوالى علامات الساعة واشراط قيام الساعة. نعم الشاهد من هذا ان عبد الله ابن عمرو ابن العاص اتى بالصندوق وآخر منه صحيفة - [00:16:25](#)

وحدث منها وان القسطنطينية تفتح قبله مية والروميه المقصود بها وهم عاصمة ايطاليا الان والتي فيها الفاتيكان محل قيادة النصارى من حيث الناحية الدينية طاغوتهم الكبير المسمى بالبابا كما تعلمون يكون في الفاتيكان - [00:16:53](#)

والفاتيكان في روما نعم هذا يعني او يجوي عندهم نعم وطبعا بعد النصارى الموجود الان من اشد بابواتهم عصبية ضد المسلمين ومن اشدهم كفرا والحادا وعنادا معاندا للحق يعني لعله من اشد - [00:17:17](#)

بابواتهم الذين تولوا كفرا والحادا وعصبية ضد المسلمين وكراهية للحق ومعاندة للحق الذي انزله الله جل وعلا على نبينا محمد عليه الصلاة والسلام وتعلمون ما حصل منه من طعن يعني الطاغوت الكبير الذي كان قبله - [00:17:46](#)

كان يعني يراعي المسلمين ويتابع ما يسمى بالاساليب الدبلوماسيه او السياسيه اما هذا لا ما يبالي بال المسلمين من شدة كفره وطغيانه وعصبيه ومعاندته للحق يعني تعلمون ما حصل منه من طعن - [00:18:10](#)

في دين الاسلام وقبل فترة قصيرة شخص مرتد قد ابتد من قبل يقال له فلان عالم وهذا امتد مرة كان مرتد من قبل. ودخل في دين النصرانية وعندهم من يدخل في دينهم الفاسد - [00:18:30](#)

انه لابد ان يعمد من قبل احد قساوستهم فمن الذي تولى تعميد هذا المرتد هو باباهم هذا الموجود وهذا شيء يعني عندهم مستبعد يعني الاصل واحد من القساوسة يتولى ذلك - [00:18:52](#)

لماذا كبارهم يتولى ذلك كل هذا معاندة للحق يعني ما جرى العرف عندهم والله تعالى اعلم ان في مثل هذه الحالة يتولى كبارهم تعميد هذا المرتد لكن هو بنفسه ومتعمدا عندهم في اي الايام - [00:19:14](#)

في يوم الجمعة في يوم الجمعة كل هذا طغيانا ومعاندة للحق. وتحت الكاميرات وقال في اثناء خطبته في تعميد هذا الكافر المرتد قال ان القارات تفوق بيننا ولكن المسيح يجمع بيننا - [00:19:34](#)

وماذا ترجون من شخص؟ يقول ربنا يسوع ويقول ايضا ان عيسى عليه السلام قد ولد من مريم طيب ولد من مريم كيف انت تعبد؟ وتقول هو الرب. يقول حملت به مريم - [00:19:55](#)

عليها السلام لمدة تسعة اشهر وانه ولد بن مريم خرج من مريم طيب كيف تقول ربنا وهو مولود ولد فانظروا الى هذا الكفر والضلال ولذا هؤلاء ما ما هناك لقاء بينهم ولا هناك - [00:20:13](#)

يعني حوار على اي شيء الحوار بينهم. هؤلاء غاية في الكفر والضلال ومعاندة للحق وانت ترون ماذا يفعلون بال المسلمين يعني الان ما يجري في فلسطين يعني شيء يعني بالإضافة الى انه يدمي القلب - [00:20:31](#)

يعني شيء يعني يتعجب كيف يقع هذا الذي يجعل اخواننا المسلمين في فلسطين شيء مؤلم جدا يعني شعب كامل يمنعون عنه الطعام ويمتنعون عنه العلاج وممنوع لاي شخص انه يذهب - [00:20:49](#)

يدرس وممنوع ايضا انه يذهب الشاص ويتبعد يؤدي الحج او العمارة. ولا يستطيعون الخروج من غزة الا بعد جهد جهيد ويمتنعون من بالإضافة الى الدواء والطعام يمنعون ايضا من الوقود الى اخره - [00:21:10](#)

يعني حتى قال يعني بعض الفلسطينيين قال ما عندي ما اكفن به ولدي الذي قتلته اليهود. قال ما عندي ما اكفن به ولدي يعني ممنوعين من ابسط مقومات الحياة ومن الذي يفعل هذا سوى اليهود والنصارى - [00:21:29](#)

وفي العراق يعني العجائب التي تجري في العراق يعني تسببا في قتل اكثر من مليون شخص ومع ذلك ماذا يقول الطاغوت الكبير والثاني بوش يقول ان الاوضاع الان احسن في العراق - [00:21:48](#)

اي اي اوضاع احسن في العراق. اكثر من مليون شخص يقتل ربع نساء العراق ارامل. حتى الزنا ظهروا فيهم فقط ولا في رجال ولا في امن وقتل حتى الزنا بدأ يظهر فيهم ويقول هذا المجرم بوش يقول الاوضاع تتحسن في العراق - [00:22:03](#)

وماذا يجري في افغانستان؟ وماذا يجري في الصومال يعني سمعتم قبل ايام قليلة ان الاثيوبيين هم مدفوعين من امريكا ايضا ما تستطيع ان ايضا قوات في العراق وفي افغانستان او شلت اثيوبيا - [00:22:27](#)

قبل ايام هجموا على مسجد وقتلوا عشرين شاص من ما يسمى بجماعة الدعوة والتبلیغ. والمعروف ان هذه الجماعة بعيدة عن الجهاد

فقتلوهم وذبحوهم ذبح واخذوا واحد واربعين طفل يتعلم القرآن الكريم - 00:22:44

اخذوه يعني حتى اللاجئين قبل ايضا فترة عندما اعتدت عليهم اثيوبيا خرجوا الى كينيا فتصدت لهم الطائرات الامريكية وقصفتهم يعني حتى الاوروبيين انتقدوا امريكا على فعلها هذا. حتى الاوروبيين بعض الاوروبيين - 00:23:03

وهذا حصل قبل اشهر عند سقوط مقاديشو عند دخول القوات الاثيوبية ونحو ذلك. يعني حتى الاوروبيين انتقدوا امريكا تصدت الطائرات الامريكية وقصفت اللاجئين المساكين اللي فاوين لا يجدون لا طعام ولا مأوى ولا غذاء ولا كساء ولا - 00:23:24

امان ومع ذلك تتصدى لهم القوات الامريكية وتقصفهم يعني هؤلاء غایة في معاندة الحق وفي الظلم وفي التغافل والتتجوّل على شرع الله ودينه سبحانه وتعالى هو في الحقيقة الكلام في هذا يطول - 00:23:43

الكلام في هذا كما تعلمون مآسي المسلمين الكلام فيها يطول. فنسأل الله عز وجل ان ينصر دينه. وان يفوج عن اخواننا المسلمين في كل مكان نعم اعود الى الحديث الذي معنا وهو حديث - 00:24:05

ويل للعقواب من النار نعم هذا الحديث كما انه جاء عن ثلاثة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم كلهم في الصحيح طبعا عبد الله بن عمرو وابي هوير وفي الصحيحين وحديث عائشة في - 00:24:22

ايضا جاء عن غيرهم من الصحابة خارج الصحيح فجاء عن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه ليس عبدالله ابوه عمرو بن العاصي وجاء ايضا عن خالد بن الوليد ومعيقين بو عبد الله بن الحارث وفلان وفلان من الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:24:35

ولذا بعض اهل العلم ذهب الى ان هذا الحديث من الاحاديث المتواترة لكثرة طرقه وانه جاء عن جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم نعم قال عليه الصلاة والسلام ويل للعقواب من النار - 00:24:54

كلمة ويل هذه الكلمة عذاب ووعيد وهلاك وحزن اغلب ما تطلق هذه الكلمة على الامر الشديد والامر الذي فيه شدة وهلاك وعذاب. نعم. وتطلق ايضا ويراد بها التفجع ايضا - 00:25:13

كما ذكر البغوي احيانا تطلق ذلك. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ويل امه مصعر حرب نعم والا فلان الغالب ان هذه الكلمة تطلق ويراد بها الشدة والعذاب والهلاك نعم وجاء عند ابن حبان من حديث عبدالله بن وهب عن عمرو ابن الحارث عن دواج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري رضي الله - 00:25:40

تعال عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ويل واد في جهنم اذا القى فيه الكافر يبقى اربعين خريفا ولا يدرك طعره. او قعراها يعني الضمير يعود الى جهنم والعياذ بالله - 00:26:07

نعم وقال الحافظ ابن حجر ان هذا اولى ما فسرت به هذه الكلمة ولكن هذا الحديث فيه ضعف هذا الحديث فيه ضعف لان فيه دواج ودواج لا يحتاج به هذه سلسلة زواج عن ابي الهيثم - 00:26:25

عن ابي سعيد الخدومي هذه سلسلة فيها احاديث كثيرة وقد اختلف فيها الحفاظ وهناك من طواها نعم وهناك من ضعفها والاقرب انه لا يحتاج بها وان فيها ضعفا وذلك لما فيها من الاخبار التي تستنكر - 00:26:41

ومن ذلك هذا الخبر الذي معنا فقد استغربه الترمذى. وأشار والله تعالى اعلم الى انه موقوف وليس بموفور ومثل كذلك ابن كثير ابن كثير ايضا يميل الى ان هذا الخبر موقوف وليس بمرفوع. نعم - 00:27:04

انا اردت اني اتكلم على السلاسل لكن لعلي اوجلها الى وقت اخر. نعم قال ويل للعقواب من النار. طبعا عندنا ويل وعندهنا وبح الريح بخلاف الويل الريح تقال على التوجع والاسترحة - 00:27:24

ومن ذلك قول الرسول عليه الصلاة والسلام يا وبح ابن سمية تقتلها الفئة الباغية يتوجع له ويتألم له عليه الصلاة والسلام بخلاف الكلمة ويل فانها في الغالب كما تقدم يراد بها الشدة ويراد بها العذاب والهلاك - 00:27:45

وبعض اهل العلم جعل لها ستة معانٍ ولكن هذه المعانٍ كلها متقاربة وخلال صيتها الشدة والعذاب والهلاك والحزن. نعم هذى بالنسبة لويل بخلاف وي المقصود بها التوجع للشخص والترجم له نعم - 00:28:05

وبعض اهل العلم ذكر ايضا انها تستعمل الكلمة وبح وويس نعم لكن اغلب يعني ما يأتي ويل او وبح. نعم. ويل للعقواب العقد هي

00:28:26 مؤخرة القدم وعقب كل شيء هو اخره -

العقب مؤخرة القدم وعقب كل شيء هو اخره وجاء في رواية كما تقدم في صحيح الامام مسلم ويل للعراقيب والعقود هو العصب الذي يكون بعد العقب نعم يكون على من العقد - 00:28:47

نعم فيعني المكانين متقاربين نعم ويل للعقاب من النار هذا تحديد ووعيد وانه ويل للعقب من النار وذلك بسبب ماذا؟ بسبب عدم غسلها او عندما يمسى عليها ولا تغسل - 00:29:08

وتقدم لنا انه جاء روایتان الروایة الاولی يعني فيها قال فجعلنا نمسح على اقدامنا وروایي الاخر قال لم يصبه الماء فبعضهم اراد ان يجمع بعض اهل العلم واراد ان يجمع بين روایتين. وفي الحقيقة ان ليس بينهما اختلاف - 00:29:30

عندما يمسح الانسان على قدمه ولا يغسلها راح يمسح على البعض والبعض الاخر ماذا ما يأتي اليهما ما راح يمسح عليه فهم مسحوا وكلا الامرین خطأ في المسح ترك الغسل - 00:29:53

قال عليه الصلاة والسلام ويل الاعقاب من النار وايضا عندما مسحوا تركوا ايضا بعض الاقدام وهو العقد لم يأتي او لم يصل اليه الماء نعم فلذا قال عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار. طبعا هذا الحديث - 00:30:14

فيه مسائل اولا المسألة الاولى وجوب الطهارة وذلك يؤخذ من قوله عليه الصلاة وجوب الطهارة للصلوة وذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ويل الاعقاب من النار فاذا كان جزء من القدم لم يصل اليه الماء - 00:30:35

آآ قال عليه الصلاة والسلام هذا الكلام الشديد في حق من ترك البعض آآ اعضاء الوضوء ولم يصل اليها الماء فاذا الوضوء كل ماذا حكمه اذا واجب شرط وتقدم لنا لكن المقصود من هذا الحديث - 00:30:54

فهذا يفيد ان الطهارة شرط للصلوة ويبيّن كذلك ايضا لابد من استيعاب جميع اعضاء الوضوء يعني حديث ابی هريرة السابق الحديث الثاني يفيد اشتراط الطهارة للصلوة هذا الحديث يفيد انه لابد من غسل جميع اعضاء الطهارة. هذا فيما يغسل والممسح فيما يمسح هذا في - 00:31:16

وبباقي الاعضاء كما تعلمون تغسل فهذا يبيّن استيعاب جميع المحل ولذا المصنف رحمه الله ذكره بعد حديث ابی هريرة الثاني. وهذا من فقه المصنف يعني ما اقرأ المصنف هذا الحديث الى غسل القدمين. لأن هذا الحديث له علاقة - 00:31:40

كبيرة في غسل القدمين لا قدمه بعد حديث ابی هريرة الذي فيه ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ فهذا الحديث فيه لابد من استيعاب جميع العضو بالغسل او بالطهارة - 00:32:01

نعم ذكر هذا الحديث بعد حديث ابی هريرة السابق هذا من فقه المصنف رحمه الله تعالى هذه المسألة الثانية المسألة الثالثة ان القدمين فرضهما الغسل وقد وقع خلاف شاذ لا يعتد به - 00:32:21

وهو ان هناك من ذهب الى ان القدمين الانسان مخير فيما ما بين الغسل وما بين الممسح وهذا حکي عن بعض الصحابة طبعا هذا مذهب الرافضة والرافضة لا يعتد بهم. لكن المقصود في كلام انه حکي عن بعض الصحابة - 00:32:42

ودليلهم في ذلك ان الله عز وجل قال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. وامسحوا وارجلكم على قراءة الحفظ الى الكعبين طبعا عندنا قراءتان وارجلكم بالنصب بالفتح وفي رواية بالخلف وارجلكم - 00:33:02

فاذا في قراءة الحفظ يكون تكون معطوفة على الرأس وواس حقه الممسح وفرضه الممسح فقالوا كذلك ايضا القدمين لكن هذا الحديث وغيره من النصوص يبيّن ان الواجب هو الغسل وان الممسح لا يجزئ - 00:33:26

والجواب عن الآية الكريمة اولا ان القرآن يفسر بعضا فهذه الآية الكريمة جاءت بقراءتين النصب والخلف فالنصب تبيّن قراءة الحفظ. وان المقصود هو الغسل ويزيد هذا وضوحا هو ما جاء في السنة - 00:33:49

وهذا من جهتين الجهة الاولى ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يغسل قدمه كما في حديث عثمان وغيره من الاحاديث التي جاءت عن الرسول عليه السلام وانه في حديث عثمان غسل قدميه ثلاثة - 00:34:15

وفي حديث عبد الله بن زيد ايضا فيه غسل القدمين وغيرها من الاحاديث فعله يفسر ما جاء في القرآن الكريم ولم يأتي عنه ولا في

مرة واحدة المشي الامر الثاني - 00:34:30

هو ما جاء في هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما رأى بعض الصحابة قد ترك شيء من قدمه لم يصبها الماء قال ويل للعقاب من النار وهذا يفيد ان من تعمد ان يترك شيء من محل الموضوع - 00:34:49

لم يصب الماء انه قد وقع في كبيرة الذنب وذلك في قوله عليه الصلاة والسلام ويل للعقاب من النار. الكبيرة هو كل ذنب فيه وعيدي خاص وهل هناك شد من هذا الوعيد والعياذ بالله ويل للعقاب من النار - 00:35:09

فإذا لا شك ان فرض القدمين هو الغسل طبعاً أهل العلم قالوا في هذا في هذه المسألة واكثروا من الكلام فيها وردوا على من يقول بالمسح. وفي الحقيقة ان الامر ظاهر بحمد الله. ظاهر كما تقدم. اولاً - 00:35:29

القرآن الكريم بعضه يفسر البعض الآخر. فبالنسبة للقراءتين بعض يفسر البعض الآخر هذا يعني عندما يأتي شيء من القرآن الكريم في موضع تجد تفسيره في موضع آخر من كتاب الله عز وجل - 00:35:49

كيف اذا كان في نفس اللفظة وذلك فيما يتعلق بما نحن بصدده فقراءة النص تفسر قراءة الخفظ. نعم. ويزيد هذا وضوحاً هو ما جاء في السنة من انه لا بد من غسل القدمين - 00:36:04

نعم الامر الثالث ان فرض القدمين هو الغسل. طبعاً بعض أهل العلم جمع قال قراءة النصب محمولة على اذا كانت القدم مكسوفة وقراءة الخفظ محمولة على ما اذا كانت القدم مغطاة بالجواويب - 00:36:25

فهنا يكون بالخلف والجواويب هنا يكون المنسج وعندما تكون القدم مكسوفة يكون هنا الفرز الغسل وهذا له وجاهته. هذا له وجاهته لكن الاول يعني واضح. وان القراءتان كلاماً يفسر بعضها او بعضهما البعض. والسنة ايضاً ولا شك تفسر ما جاء في القرآن الكريم. فما جاء في القرآن الكريم من - 00:36:43

هذا يعني واضح وبين نعم الامر او وادع هو كما تقدم ان ترك بعض اعضاء الموضوع من التطهير. تعمداً مو واحد ناسي او او جاهل لا. تعمداً ان هذا آلا قد وقع في كبيرة من كبار الذنب. لقوله عليه الصلاة والسلام ويل للعقاب من النار - 00:37:11

طبعاً جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث معلم عن أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان رجلاً توظأ وترك موضع ظفر ترك موضع ظفر على قدمه لم يصب الماء - 00:37:46

فقال عليه الصلاة والسلام ارجع فاحسن وضوئك فرجع ثم عاد وصلى او كما قال عليه الصلاة والسلام فهذا في موضع ظفر امر عليه الصلاة والسلام هذا الشخص بان يرجع. وان يغسل ما تركه - 00:38:03

فكيف اذا كان اكثر من ذلك نعم الامر الخامس او السادس ان العذاب يقع على الجسد وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام والى العقاب من النار. ويقع كذلك ايضاً على الروح. فالعذاب يقع على الجسد ويقع ايضاً على الروح - 00:38:22

وذلك ان العذاب الذي يكون في القبر او يكون اه بعد قيام الساعة بعد الحساب فمزج اهل السنة والجماعة ان العذاب يقع على الروح ويقع كذلك ايضاً على الجسد اعاذنا الله واياكم من ذلك - 00:38:44

نعم هذا بعض ما يتعلق بهذا الحديث من مسائل يعني قبل ان اختتم الكلام فيما يتعلق بالحديث الذي معنا كما ذكرت اه لعلي اتكلم في موطن اخر بمشيئة الله عن السلالسل الحديبية بمناسبة - 00:39:05

يعني ابي هريرة رضي الله تعالى عنه واثاراً من الرواية. نعم نعم اي نعم يعني الجزء من جنس العمل الجزء من جنس العمل فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام قال ويل للعقاب من النار. وبعض اهل العلم قال ويل لاصحاب العقاب - 00:39:27

ويكون العذاب يعود الى هؤلاء نعم لكن الاول اقوى واذا نعم واذا وقع العذاب على شيء من الجسد تألم او تعذب الانسان كله نعم زيادة والله هذى جاءت في بعض الروايات. هذى جاءت في بعض الروايات. لكن الرواية الصحيحة - 00:39:50

المشهورة ويل للعقاب من النار. هذه الرواية الصحيحة المشهورة. ادعوا بالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على رسول الله. عليه الصلاه والسلام. قال المؤلف رحمه الله تعالى -

00:40:11

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انبه ماء ثم ليتمثل ومن استثمر فليوتر وادا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يغسلها في الاناء ثلاثة. فان احدكم لا يأتي الا باتت يده في لفظ مسلم فليستنشق - 00:40:30

من الماء وفي لفظ من توضأ فليستأجر. نعم احسنت بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين وعليه اتوكلت واليه الجا احمده جل وعلا  
واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد - 00:40:53  
تقدمنا الكلام في الدوس الماظي على حديث عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهم وعلى حديث ابي هريرة وعلى  
حاديث عائشة رضي الله تعالى عنها جميعا ونأتي اليوم بمشينة الله تعالى الى حديث ابي هريرة - 00:41:20

نعم السلاسل وهذا الحديث قبل ان اتكلم على ما يتعلق فقه هذا الحديث اتكلم على ما يتعلق باسناده فالكلام على هذا الحديث من  
وجهين اولا فيما يتعلق بالاسناد ثم فيما يتعلق بالمتن - 00:41:40

اما ما يتعلق باسناد هذا الخبر فهذا الحديث متفق على صحته. وهناك بعض الالفاظ التي تفاوض بها الامام مسلم ولم يخرجها  
البخاري. هذا الحديث اخرجه البخاري في كتاب الموضوع. وذلك ساقه من - 00:42:02

طريقين وقد ساقه عفوا من طريقين الطريق الاولى بوب عليها باب ما جاء في الاستئثار في الموضوع او باب الاستئثار في الموضوع.  
والطريق الثانية بباب الاستجمام وترا. اما الطريق الاولى فقال حدثنا عبدان قال اخبرنا ابن المبارك وهو عبد الله ابن المبارك. قال عن  
يونس - 00:42:22

الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. قال قال الرسول عليه الصلاة والسلام من توضأ فليستنصر ومن  
استجر فليوتر. نعم. ثم قال بباب الاستجمام وترا. ثم - 00:42:45

ما قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعوج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان الرسول صلى الله  
عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انبه ثم - 00:43:05  
انت سو فليجعل في انبه ثم لينتشر ما في ماء. هذا في اغلب روایات البخاري. وبهذا ذكرها المصنف ولذا قد اشار المحقق الى ان هناك  
من نسخ هذا الكتاب ليس موجودا فيها لفظة - 00:43:25

اجعل في انبه ماء كلمة ماء. نعم المقصود هنا كلمة ماء. فالمصنف الذي يبدو انه ذكر لفظ البخاري هنا ولم يذكر ما و اشار المحقق الى  
ان النسخ او اكثر النسخ ليس فيها موجودا كلمة ماء - 00:43:45  
والاولى الا تذكر. طبعا اغلب روایات البخاري ليس فيها كلمة ماء. وانما وقع هذا في بعض روایات البخاري. او لعل وقع في روایة ابی  
ذر كما ذكر ذلك ابن حجر في الشرع - 00:44:05

نعم وطبعا جاء في اسانيد اخرى لكن المقصود الطريقة التي جاءت من طريق ما لك. التي عند البخاري عبد الله بن يوسف مالك عن  
ابي الزناد الاعوج عن ابي هوبيوة وهكذا في الموطأ ليس هو ليس في لفظ الموطأ كلمة ماء - 00:44:20  
نعم فالاولى ان لا تذكر وبهذا شرحها ابن دقيق العيد في شرحه على عمدة الاحكام وكذلك ابن الملقن في شرحه ايضا على عمدة  
الاحكام. نعم اذا توضأ احدكم فليجعل في انبه ثم لينتشر - 00:44:40

ومن استجمض فليوتر وادا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده ثلاثة فليغسل يده قبل ان يدخلها الاناء ثلاثة. فانه فان احدكم لا  
يدري اين باتت يده. طبعا هذه ثلاثة ليست موجودة في البخاري وانما هي موجودة في مسلم كما سوف يأتي - 00:44:59  
فالخلاصة بالنسبة للبخاري انه ساقه من طريقين. الطريق الاولى فيها الشطر الاول من الحديث وهو ومن توضأ فليستنصر ومن استجر  
فليوتر. وهذه ساقها من طريق عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه.  
واما - 00:45:26

لفظ هذا الخبر الذي ساقه المصنف هنا فساقه البخاري في الاستجمام وترا. بباب الاستجمام وترا. رواه عن عبدالله بن يوسف عن مالك  
عن ابي الزناد عن الاعوج عن ابي هوبيرة رضي الله تعالى عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا توضأ احدكم الى اخر الحديث -

واما الامام مسلم فقد ذكر هذا الحديث في موضعين وذكر الامام مسلم في هذا الحديث في موضعين وذلك لأن هذا الحديث لم يروي  
عنه جميع هذا السياق وهذا الحديث الأقرب انه - [00:46:15](#)

حديثان وليس حديث واحد والبخاري لعله والله تعالى اعلم جمع ما بين الحديثين يعني الحديث الاول اذا توظأ احدكم فليجعل في  
انفه ثم ليتنبه ومن استدمر فليوتبيه هذا حديث واما الحديث الآخر اذا استيقظ احدكم من نومه هذا حديث اخر كلها ملخصه قد روى  
عن البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد - [00:46:35](#)

عن الاعوج عن أبي هويجة ساقه مساقا واحدا يظن الظان انه حديث واحد وهو يعني في موطن الامام مالك ساقه جعله حديثين  
والبخاري قد رواه من طريق مالك وهو في الموطأ من روایة يحيى بن يحيى الليبي وغيره - [00:47:03](#)

وحديثان في كتاب الموطأ وكذلك الامام مسلم نعم. واما البخاري فجعله حديثا واحدا. نعم. وهذا لا بأس به وان كان الاولى ان يعني  
يسوقه كما ساق مالك او كما وقع له. لكن البخاري يرى الاختصاص في الحديث ويرى الاختصار على بعض - [00:47:26](#)  
هذا الحديث نعم ويبدو ايضا يرى انه اذا كان الحديث عنده باسناد واحد اذا كان الحديثين عنده باسناد واحد انه لا بأس يسوقه  
باسناد واحد ويجمع ما بين لفظ الحديثين. نعم - [00:47:51](#)

فلذا الامام مسلم فوق هذا الحديث ذكر الشطر الاول وساقه من ثلاثة طرق ساق اولا من طريق ابن من طريق ابن عبيدة عن أبي الزناد  
عن الاعوج عن أبي هويجة - [00:48:12](#)

اذا نعم اذا توظأ احدكم فليستنصره اذا استثمر فليوتر او بنحو ذلك نعم ثم ساق من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي  
هريرة رضي الله تعالى عنه ثم ساق كذلك ايضا من طريق - [00:48:26](#)

كالزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي هريرة وذلك من طريق الامام مالك ثم ساقهم من طريق يونس عن الزهري عن أبي ادريس  
الخولاني عن أبي هويجة وابي سعيد الخدري - [00:48:44](#)

وقد في روایة يونس التي عند الامام مسلم انه من طريق يونس عن اه عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي هويجة وابي  
سعيد. كلها عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:49:00](#)

نعم هذه الروايات الثلاث او الاربع الاسانيد اذا جعلنا طريق اذا فوقنا ما بين طريق مالك وطريق يونس كلها عن الزهري كلها بالشطر  
الاول ثم بعد ذلك ساق الشطر الثاني في موضع اخر في كتاب الطهارة وهو اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها  
في الاناء - [00:49:18](#)

ساقهم من طريق او بالاعظم من طرق كثيرة جدا عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. ساقه من طريق خالد الحداء عن عبدالله بن  
شقيق. عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:49:42](#)

ثم ساقه من طريق الاعمش عن أبي صالح وابي زين ثم ساقه من طريق وكيع وابي معاوية كلها عن الاعمش عن أبي وزين وابي  
صالح عن أبي هويجة رضي الله تعالى عنه. ثم ساقه بعد ذلك من طريق الزهري عن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة ومن طريق  
الزهري عن سعيد - [00:50:00](#)

المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ثم ساقه من طريق معقل عن أبي الزبير وعن جابر وعن أبي هريرة كم رواه هنا عن أبي  
هريرة رضي الله تعالى عنه في هذه الطرق ستة - [00:50:23](#)

ستة ثم ساقه من خمسة طرق عن أبي هويجة طبعا كل هذه الطرق الستة كلها فيها فليغسل يديه ثلاثة ثلاثا كما ذكرت هذه ليست  
موجودة في البخاري وانما فليغسل يده - [00:50:40](#)

طبعا في روایة فليغسل يده في روایة فليغسل يديه فثلاثا عند الامام مسلم وبين الامام مسلم من الذي رواها عن أبي هريرة؟ ومن  
الذى لم يذكرها عن أبي هريرة فساقها من ستة طرق عن أبي هريرة - [00:50:57](#)

بذكر الثلاث ثم ساقها من خمسة طرق عن أبي هريرة وليس فيها ذكر الثلاث وانما هي كلفظ البخاري فليغسل يده او يديه بدون ذكر

العدد ساقهم من طريق ابن ساقها عفوا من طريق ابن الزناد على الاعرج عن ابي هريرة - 00:51:16

وساقهم ضيق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة وساقهم طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة.

وساقها كذلك ايضا من طريق عمر عن نعم من طريق همام طريق عبد الرزاق عن عمر عن - 00:51:34

ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وساقها من طريق ابن دويد عن زياد عن ثابت عن ابي هريرة كم رواه هنا عن ابي هريرة

خمسة وهذه احدعش رواية ستة روایات عن ابی هریرة فیها ذکر الثلثا. وخمسة روایات عن ابی هریرة لیس فیها ذکر الثلثا -

00:51:49

والخلاصة ان رواية الثلثا لا شك انها صحيحة وقد تقدمت من ستة طرق طريق عبد الله بن شقيق وطريق البرازيل وبي صالح

وطريق كذلك ايضا آآ ابی سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب هؤلاء خمسة والسادس جاء قوم - 00:52:10

بن عبد الله الصحابي طبعا كلهم عن ابی هریرة هذه شتى الطرق. ثم ساقهم من خمسة طرق ليس فیها ذکر الثلثا. فالخلاصة ان الثلثا

لا شك انها صحيحة الامام مسلم قد اودعها في كتابه الصحيح - 00:52:31

وكل ما في الصحيحين فهو صحيح. نعم لكن زيادة هذا فجاءت من ستة طرق ذکر الثلثا هذی كلها طبعا في صحيح مسلم ما

استوفينا خارج مسلم ويکفي ما جاء في مسلم - 00:52:45

نعم هذا ما يتعلق بطريق هذا الحديث والكلام على اسانيده وقبل ان انتقل الى الكلام على ما يتعلق بمعنى هذا الحديث فيما يتعلق

الطرق عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وهذه قضية مهمة جدا. الان انت اذا اردت ان تذهب الى مدينة معينة او بلاد - 00:53:00

او مكان معين يكون هناك ماذا؟ طريق مسلوكة او طرق يكون للبلد او للمكان اكثر من طريق معروفة فكذلك الاحاديث التي

جاءت عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:53:23

هناك طرق مسلوكة عن الصحابة وتجد الطريق الواحد يروى فيه عشرات بل مئات الاحاديث وكما قيل ان الاعمش عن ابی صالح عن

ابی هریرة فيها نحو من الف حديث فلا بد لطالب العلم اذا اراد ان يتخصص في الحديث ان ينتبه لهذه الطرق - 00:53:42

لان هذه الطرق توفر عليهم جهد وتجعله يحيط بجمع كبير من الاحاديث بجهد قليل يعني بعض الناس مثلا يريد ان يعرف هواة

الحديث من مثلا من طريق البخاري يبدأ من شيخه - 00:54:03

او مسلم يبدأ من شيخه او ابو داود او النسائي او احمد او ابن ماجة او الترمذی يبدأ من شيوخهما لا ما هي الطريقة الصحيحة نأته

الى الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:54:25

الصحابۃ ينقسمون الى ثلاثة اقسام في رواية الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم او لا المكترون ثم المتوسطون ثم المقلون

المكترون سبعة ابو هريرة وابن عمر وانس وعائشة ابو هريرة ثلاث الاف وثلاث مئة واربعة وسبعين حديث - 00:54:39

والثلاثة رضي الله تعالى عنهم ابن عمر وانس وعائشة اکثر من الفين حديث كل واحد وبعد ذلك ثلاثة ابن عباس وجابر وابي سعيد

هؤلاء كم سبعة بالنسبة للثلاثة الاخرين بن عباس وجابر نعم قبل ابو سعد وهو اکثر - 00:55:03

وابي سعيد كل واحد منهم روى اکثر من الف حديث فالان اذا عرفت اصحاب ابو هریرة الان الان كما قلنا نبدأ بالمبغضين هؤلاء

سبعة مقسمين هم المتوسطون مثل من المتوسطون برواية عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:55:25

مثل عمر رضي الله تعالى عنه ومثل من والله حذيفة نعم لا بأس ليس بالعمر اکثر ومثل علي ابن ابی طالب من العشرة رضي الله

تعالى عنه نعم ومثل عبد الله بن عمرو بن العاص عبد الله بن عمرو يقول ابو هریرة ما كان احد اکثر مني حديث الا عبد الله بن عمرو

فانه كان يكتب ولا اكتب - 00:55:45

لكن المغوي عنه قليل اقل المقوی عنه في المسند نحو سبع مئة حديث ما السبب في عدم كثرة الروایة عنه لامرین انشغاله بالعبادة

يعني كما قصته معروفة في الصحيحین اراد ان يقوم اللیل کله ان یقرأ يعني فی کل لیلة القرآن رضي الله تعالى عنه واراد ان یصوم -

00:56:11

جميع الايام حتى نهای الرسول عليه الصلاة والسلام وبعد ان یصوم الدهر حتى نهى عليه الصلاة والسلام واراد يعني كان ما یمنشه

بالعبادة وحتى احياناً نعم كم في البداية ما اتى اهله؟ نعم. فهو كان منشغل بالعبادة ورظي الله تعالى عنه. والامر الثاني يعني كان -

00:56:33

في الطائف كان الوقت كثيف في الطائف واحياناً في الشام نعم واحياناً في مصر بخلافة بهويوة كانت المدينة والامر الثالث ان ابا هريرة كان متصدقاً لغواية حتى جاء في مستدرك الحاكم -

00:56:53

كان في يوم الجمعة قبل ان يخرج الخطيب على الناس كم ماذا يفعل يحدث الناس حتى ماذا؟ حتى يخرج الخطيب ولذا قال البخاري روى عن ابي هريرة ثمانمائة او اكثر من الصحابة والتبعين. قال روى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ثمانمائة -

00:57:10

او اكثر من الصحابة والتبعين ومن غيرهم كعدد كبير جداً الذي الذين رروا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه حتى من الصحابة والحديث الذي معنا قبل قليل تقدم من روایة ماذا -

00:57:30

من الصحابة جابر عن ابي هريرة جابر عن ابي هريرة نعم فعندنا مكررون وعندهنا متوضطون نعم مثل من ذكرنا قبل قليل وعندهنا المقلون من لا حديث واحد او لحدفين او ثلاثة او اربعة ونحو ذلك -

00:57:44

طبعاً لابي محمد ابن حزم رحمة الله له رسالة ذكروا الصحابة ومغويات كل صاحب. بدأ باصحاب الالوف ثم اصحاب المئين ثم اصحاب العشرات. ثم وصل الى من روى ماذا حديثاً واحداً -

00:58:08

وهذه الرسالة طبعاً مطبوعة وهذه الاعداد طبعاً هو منين جابها ابو محمد ابن حزم؟ من اين اتى بها؟ من مسند بقي بن مخلد الذي وقع لاهل الاندلس وهو مفقود الان -

00:58:26

الى الان يعني نعم الى الان لم يعثر عليه فهو في حكم المفقود ولعله يوجد باذن الله نعم طبعاً عندما نقول روى ابو هريرة خمسة الاف وثلاث مئة واربعة وسبعين -

00:58:41

يعني فيما صح وفيما ايضاً لم يصح نعم فليس كل هذه التي جاءت صحيحة لا لكن حسبوها يعني كل حسبوا كل ما روى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه حتى لو كانت الطريق اليه لم تثبت -

00:58:54

نعم ارجى الى ما كنت تتحدث عنه من السلالس والطرق اذا رجعت الى المكسيبن هؤلاء السبعة رروا عن الرسول عليه الصلاة والسلام تقريباً اكثراً من نصف ما روى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام من الاحاديث -

00:59:16

وهم كم عددهم؟ سبعة قليل اذا جيت لهؤلاء السبعة بعد ذلك تبدأ من اين؟ من روى عن من من هو عن الصحابة هنا بدأنا بالمكثرين عن الرسول عليه الصلاة والسلام. عرفنا هؤلاء المكثرين. نأتي الى اصحاب من -

00:59:37

الى اصحاب المكثرين اصحاب السبعة اذا جئت الى ابي هريرة يعني خمسة اسانيد فيها اغلب حديث ابي هريرة خمسة من القوات تقريباً رروا عن ابي هريرة اغلب حديثه رضي الله عنه عن الرسول عليه الصلاة والسلام -

00:59:59

على رأس هؤلاء ابو صالح ثم اذا جئت الى من اقسم وروى عن ابي صالح الاعمش اكثراً من روى عن ابي صالح ثم سهيل ابن ابي صالح فسلسلة الاعمش عن ابي صالح -

01:00:15

هذا فيها نحو الف حديث يمكن واذا اضفت كذلك ايضاً سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وفيها ايضاً كم كبير بهذه سلسلة السلسلة الاخرى ايضاً ذكرنا تقدم لنا الكلام عليها من قبل عمر عن همام عن ابي هريرة عمر عن همام ابن -

01:00:33

منبه عن ابي هريرة ايضاً آزالزيري عن ابي سلمة عن ابي هوية نعم وكذلك ايضاً اه محمد بن عمرو ابن علقة عن ابي سلمة عن ابي هريرة يعني ابو سلمة عن ابي هريرة -

01:00:56

فيها مئات الاحاديث ابو سلمة عن ابي هريرة فيها مئات الاحاديث. اشهر من روى عن ابي سلمة الزهري ومحمد بن عمرو الزهري ومحمد بن عمرو ابن علقة نعم سلسلة ابي زناد عن لعرج عن ابي هريرة -

01:01:20

هذا ليقول البخاري انها اصح الطرق عن ابي هريرة ابو الزناد عن الاعوج عن ابي هريرة هذه السلالس فيها مئات الاحاديث من حديث من من حديث ابي هريرة هذه فيها مئات الاحاديث من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه -

01:01:40

بالتالي تستطيع ان تحيط بحديث ابي هريرة من طريق معرفة اصحاب المكترين عنه وهكذا بالنسبة لعبدالله بن عمر من اكثر من روى عن عبد الله بن عمر؟ نافع ومن اشعر من روى عن نافع مالك فالسلسلة الذهبية مالك عن نافعة عن ابن عمر - [01:01:57](#)

فيها عشرات الاحاديث ثم بعد نافع في رواية عن ابن عمر سالم سالم منقطع يعني على التوفيق خلاف القول الراجح انه منقطع يعني ابن عمر لكن الزهري عن سالم عن ابن عمر الزهري عن سالم عن ابن عمر وعبدالله ابن دينار عن ابن عمر هؤلاء الثلاثة - [01:02:19](#)

نافع وسالم وعبدالله بن دينار اكثر من روى عن عبد الله بن عمر اذا جئت الى عائشة رضي الله تعالى عنها من اكثر من روى عنها من عوة وعائشة خالت عروة - [01:02:42](#)

عايشة ابن اسماء من حيث النساء وعائشة خالته كعبوة من اكثر مما روى عن عائشة اذا جيت الى اصحاب عروة من ابني هشام هشام من عضوة والزهوي كلها عن عوة ابن الزبير عن عائشة - [01:03:01](#)

هادي فيها مئات الاحاديث نعم وثم القاسم بن محمد بن ابي بكر وهو كثير عن عائشة وكذلك عممة بنت عبد الرحمن وكذلك الاسود بن يزيد النخعي التي تقول عائشة رضي الله عنها ليس هناك في العراق احد اكرم علي من الاسود - [01:03:21](#)  
بن يزيد النخعي من كبار التابعين وفضلائهم من اصحاب عبد الله بن مسعود فهؤلاء اكثر من روى عن عائشة رضي الله تعالى عنها اذا جئت الى انس اكثر مما روى عن من - [01:03:43](#)

ثابت ثابت البناني ومن اكثر ومن اجل اصحاب ثابت حماد ابن سلمة وحماد ابن زيد نعم وايضا حميد بن ابي حميد الطويل وقبل قتادة قتادة قبل حميد واجل والزهبي وحميد ابن ابي حميد الطويل - [01:03:58](#)

نعم هذه هؤلاء اربعة عن انس اولى من اكثر الناس هواية عن انس وبنسوبيه نووبي لكن ليس كثيرا ابن سيرين هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة اكثر سلسلة هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة اكثر - [01:04:18](#)

نعم وهكذا فيما يتعلق بباقي الصحابة المكتوبين فبس هذى الاسانيد التي ذكرناها فيها جل السنة فيها جل السنة نعم نأتي الى ما يتعلق بفقه هذا الحديث فيه ثلاث فقرات - [01:04:35](#)

هذا الحديث فيه ثلاث فقرات كما قلنا هذا الحديث هو في الحقيقة حديثين لكن اذا جئت الى هذا الحديث ممكن ان تقسم الى ثلاث فقرات وهو كذلك اذا توضاً احدكم فليجعل في انفه ثم لينتشر - [01:04:57](#)

هذه الفقرة الاولى والثانية ومن استجممر فليوترا والثالثة اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخله في الاناء الى اخر الحديث وهذه ثلاث فقرات كل فقرة فيها عدة مسائل كل فقرة من هذه الفقرات الثلاث فيها عدة مسائل - [01:05:16](#)

نأتي الى الفقرة الاولى اذا توضاً احدكم فليجعل في انفه ماء نعم صيفتي اذا توضاً تفید التخييم على القول الصحيح لكن هنا هل المراد التخيير لا هنا ليس التخيير مرادا لان الوضوء كما تقدم لنا شرط - [01:05:40](#)

الا اذا كان هذا الوضوء عن ماء عن غير حدث الا اذا كان هذا الوضوء عن غير حدث نعم اذا توضاً احدكم فليجعل في انفه كما قلت ان في رواية البخاري وهذا اللي يبدو ان المصنف لم - [01:06:04](#)

يذكر ما وقع في بعض الروايات فليجعل في انفه ماء نعم والمعنى واحد حتى يعني في روايات الاخوة فليجعل ثم لينتشر يعني يجعل ماذا؟ ماء في انفه فليجعل هذا امر - [01:06:22](#)

فالرسول صلى الله عليه وسلم امر في الوضوء بالاستنشار فليجعل في انفه ماء ثم لينشر وفي رواية ثم لينشر نعم وفي رواية فليستنشر نعم هذه ثلاث روايات نعم فالاستنشار هذا واجب في الوضوء - [01:06:38](#)

وقد اختلف اهل العلم في هذه المسألة في هذه المسألة على اربعة اقوال وبعضهم ذهب الى وجوب الاستنشاق فالوضوء وفي الغسل وبعضهم ذهب الى سنية الاستنشار سنية الاستنشار في الوضوء وفي الغسل - [01:07:01](#)

وبعضهم جعل ذلك في الغسل دون الوضوء. جعل ذلك في في الغسل دون الوضوء وبعضهم اوجد الاستنشار دون المضمضة يعني هي ثلاثة اقوال واذا ادخلنا المضمضة تكون تكون او اربعة اقوال لان هناك من فوق بين المضمضة والاستنشار - [01:07:20](#)

والقول الراجح ان الاستئثار واجب في الغسل وفي الوضوء لان الرسول عليه الصلاة والسلام قد امر بذلك قال هنا عليه الصلاة والسلام

فليجعل في انفه ماء ثم ليتشر والمطمظة كذلك ايظا واجبة. وسوف باذن الله يأتي الكلام عليها - [01:07:44](#)

في صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم نعم ايظا المسألة الاخرى وجوب الاستنشاق وجوب الاستئثار هو

اخراج الماء من الانف الاستئثار هو اخراج الماء من الانف وهذا الامر يكون قبله ماذا - [01:08:07](#)

ادخال وهو استنشاق يكون قبله استنشاق تاء الامر بالاستئثار هو امر ايظا باي شيء بالاستنشاق ولذا في رواية مسلم فليستنشق

بمنخريه من المال فامر بالاستنشاق عليه الصلاة والسلام فاذا الاستنشاق والاستئثار كلها واجبان. الاستنشاق هو جذب الماء الى

داخل الانف - [01:08:31](#)

والاستئثار هو اخراج هذا الماء والاستئثار مأخذ من النصرة وهي طرف الانف وهي طرف الانف او اخراج الماء من الانف نعم

فالاستنشاق والاستئثار كلها واجبان نعم بالنسبة له الاستنشاق طبعا هو على درجتين او على قسمين - [01:09:01](#)

الاول الواجب الحد الواجب في الاستنشاق والثاني ما زاد فهو مستحب وسنة الحد الواجب هو ادخال الماء الى الانف ويكون هذا

الادخال او يكفي في هذا ان تدخل الماء الى ماذا؟ الى - [01:09:34](#)

في الانف فاذا دخل الماء الى الانف ولو كان ذلك في بعض الانف فتكون قد اتيت بماذا؟ اتيت بهذا الواجب والافضل هو المبالغة في

ماذا في في الاستنشاق لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما - [01:09:59](#)

او كما قال عليه الصلاة والسلام فهنا المبالغة مستحبة المبالغة مستحبة امر لكن هذا الامر فيه زيادة لان الواجب كما تقدم هو

الاستنشاق الواجب هو الاستنشاق هذا زيادة على الواجب - [01:10:23](#)

فمامول هذا على الاستحباب لان في الاحاديث الاخرى فيها المبالغة ولا ما فيها؟ ما فيها المبالغة في الاحاديث مثل ما سوف

خله بعدي مثل ما سوف يأتي باذن الله انه الرسول عليه الصلاة والسلام امر بغسل الاناء سبعا - [01:10:41](#)

في حديث ابي هريرة وفي حديث عبد الله ابن المغفل كم امر باصل الاناء تمانيا فالسبح هي الواجبة والثمان المستحبة السبع هي

الواجبة والثمان هي المستحبة نعم فالمسألة الاخرى ان المبالغة سنة مؤكدة وامر مستحب. الواجب يكون بادخال الماء -

- [01:10:58](#)

الى الانف ولو كان الى بعض الانف اذا حصل الاستنشاق نعم فهذه بعض المسائل التي تتعلق بالشطر الاول من هذا الحديث قال ومن

استجمر فليوتر هذا الشطر الثاني من الحديث - [01:11:24](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالاستجمار. طبعا الاستجمار مأخذ من الجماض وهي الحصى الصغار نعم واذا رمي الجمار والجمار

هي رمي الجمار هي الحصى في الحج هي الحصى الصغار - [01:11:45](#)

تأمر نعم فامر عند الاستجمار لازالة النجاسة من المحل امر بالایتار امر بالایتار على وجهين هذا الایتار على وجهين طبعا

الایتار معروف ضد الشفع هذا الایتار على وجهين - [01:12:05](#)

الاول الا يقل عن ثلاث مرات ان لا يقل الاستجماع عن ماذا عن ثلاث مرات الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان يستدمر الانسان اقل

من ماذا اقل من ثلاثة وفي حديث - [01:12:29](#)

ابن مسعود الذي في البخاري وساقه البخاري كان بأسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى

عنه انه امر عبد الله بن ان الرسول عليه الصلاة والسلام عمر عبد الله بن مسعود ان يأتي اليه - [01:12:50](#)

ماذا بثلاثة احجام؟ امره عليه الصلاة والسلام من يأتي اليه بثلاثة احجام نعم وكل هذا يدل على وجوب الثالث مسحات ثلاثة احجام

وان لا يكل ذلك عن ثلاثة احجام نعم - [01:13:08](#)

طبعا في خلاف بين اهل العلم ان الحجر الكبير لو مسح فيه ثلاثة مسحات هل يجزى او لا يجزى الصواب انه لابد من ثلاثة احجام هذا

ظاهر الحديث هذا ظاهر الحديث - [01:13:28](#)

يعني ضاعوا حديث عبد الله بن مسعود وحديث كذلك ايضا سلمان الفارسي الذي في مسلم نعم نهى ان يستدمر باقل من ثلاثة احجام

نهى ان يستجتمعوا باقل من ثلاثة احجار - 01:13:42

فثلاثة الاحجار هذه واجبة هذا الامر الاول اذا نقي المثلث واما اذا لم يحصل الانقاء فلا بد من ماذما فلا بد من الزيادة فاذا نقي المثلث  
بارعة احجار يتتأكد في حقه ان يوتوب لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال من استجمم - 01:13:57

فليؤتوا هنا الایتار الثاني غير الایتار الاول لابد ان يكون ثلاثة احجار فاكثر يعني اقل شيء الواجب ثلاثة احجار اذا نقت المثلث اذا  
لم يحصل القاء الا بعريمة احجار - 01:14:22

فهل يجب عليه حجرا خامسا بعض اهله نعم جمهور اهل العلم يقولون يستحب ولا يجب وبعض اهل العلم ذهب الى الوجوب لان  
الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالوتر لانه عليه الصلاة والسلام قد امر بالوتر وهذا هو الاقرب هذا ظاهر الحديث هذا ظاهر الحديث -

01:14:37

طبعاً مستدلاً من من ذهب الى عدم الوجوب واستدل بحديث عند ابي داود في سننه قال ومن لم يوتر فلا حرج قال ومن لم يوتر  
فلا حرج هذا الحديث ضعيف ولا يصح. لو صح لكان نصاً في المسألة. ولكنه لم يصح - 01:14:59  
ولكنه لم يصح نعم ايضاً في هذا الحديث طبعاً ان استخدام الحجارة او غير الحجارة مما لم ينهى عنه اذا انقى المثلث يكون مطهراً  
ولا غير مطهراً يكون مطهراً - 01:15:23

نعم وطبعاً الرسول عليه الصلاة والسلام لها عن ونهى في الاستحمام عن الغوث ونهى كذلك ايضاً عن العظم واما ما عدا ذلك من  
الأشياء طبعاً غير المحترمة من الأشياء غير الطعام مثلاً محترم. ولذا العظام طعاماً - 01:15:45

طعام الجن. فنهى عن ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم. فطعم الانسان من باب اولى. فالأشياء المحترمة مثل الكتب اللي فيها كلام  
محترم او الطعام فهذا لا يجوز واما ما عدا ذلك فهو جائز اذا لم يكن - 01:16:11

اما ما نهي عنه العظام او الغوث. طبعاً الأشياء النجسة هذه لا تجوز وهذه داخلة في الضوء. لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال انها  
مكس نعم وما عدا ذلك فهذا جائز - 01:16:27

والاولى طبعاً استخدام الماء وكما بينت ذلك عائشة رضي الله تعالى عنها ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان الغالب عليه انه  
يستخدم الماء. واذا جمع الانسان بينهما فهذا اكمل واحسن - 01:16:41

وان كان لم يثبت حديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام مستجمم ثم استعمل الماء نعم هذا بعض ما يتعلق بالشطر الثاني من  
الحديث واما الشطر الثالث واذا استيقظ احدكم من نومه - 01:16:56

نعم من لومه اختلف اهل العلم. هل مطلق النوم يعني يدخل نوم الليل والنهر او هذا خاص بنوم الليل او يعني انه شامل لنوم الليل  
والنهار ولكن يفرق ما بين نوم الليل والنهر فيكون في نوم الليل - 01:17:11

اكد وفي نوم النهر اقل من حيث التأكيد هذى ثلاثة اقوال لاهل العلم هذى ثلاثة اقوال لاهل العلم والاقرب والله اعلم ان هذا في نوم  
الليل وذلك لامرین الاول فلا يدری این باتت یده - 01:17:33

قيل ان البيات لا يطلق الا على النوم وبعض اهل العلم نقش وعاواظ في كون هذه اللفظة لا تستخدم الا في نوم الليل فابو محمد ابن  
حرزم يقول تستخدم ايضاً في غير نوم في غير نوم الليل - 01:17:51

البيات يطلق على غير نوم الليل. يعني حتى في النهر هذا ابن حرزم يذهب الى هذا لكن الغالب انها تطلق على نوم الليل الامر الثاني  
وهو اقوى من الامر الاول - 01:18:08

انه ما جاء في بعض الالفاظ اذا استيقظ احدكم من الليل وفي بعض الالفاظ اذا قام احدكم من الليل فقيد ذلك بماذا بنوم  
الليل وهذا جاء عند ابي داود - 01:18:23

تقيد بنوم الليل وساق ذلك الامام مسلم في صحيحه ساق الاسناد ولكن لم يسوق المتن ساق الاسناد اللي جاءت فيه هذه  
اللفظة ولكنه لم يسوق المتن نعم وجاء كذلك ايضاً عند الترمذى من وجه اخر وعند ابي عوانة نعم - 01:18:41

فقيد ذلك بنوم الليل قال فليغسل يده هذا امر بغسل اليدين وفي رواية يديه طبعاً واغوايتين معناهما واحد لان فليغسل يده هذه جنس

فتدخل فيها اليد الاخرى والل蜚ظ الآخر نص - 01:19:04

فليغسل يده هذا امر. اختلف اهل العلم في هذا الامر هل هو للوجوب او للاستحباب او التفويف كما ذكرت يعني يتتأكد في نوم الليل بخلاف نوم النهار تكون يكون التأكد اقل - 01:19:22

نعم تعلقوا بالله اعلم ان هذا الامر للوجوب لانه ليس هناك صادق ليس هناك صادف وبعض اهل العلم يقول ان الصارف هو ما جاء عند ابي داود - 01:19:39

ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما سئل عن الوضوء او نحو ذلك احال سأل اعرابي فاحاله الى قال توظأ ثم توظأ كما امرك الله او توظأ كما امرك الله قالوا وایة الوضوء في القرآن الكريم هل فيها الامر بغسل اليدين - 01:19:54

ما فيها ما فيها يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ليس فيها الامر بغسل اليدين لكن في الحقيقة ان هذا الحديث فيه ضعف. هذا الحديث فيه ضعف ولو حتى ثبت لا يدل - 01:20:16

لا يدل على عدم الوجوب نعم فالرسول عليه الصلاة والسلام هو المبين لما جاء في كتاب الله جل وعلا وقد امر هنا بالغسل نعم فامرها على الوجوب فواضح هو وجوب ذلك وهذا في نوم الليل - 01:20:33

وايضا حتى في نوم النهار هو ليس بواجب لما تقدم ان هذا مقيد بنوم الليل لكنه ماذا مستحب وسوف يأتيانا في حديث عثمان ان الرسول عليه الصلاة والسلام غسل يديه كم - 01:20:54

ثلاثة وفي حديث عبد الله بن زيد ايضا راح يأتيانا في ذلك نعم لكن بالنهاي هذا مستحب وليس بواجب. واما في الليل فهذا واجب نعم وهذا الواجب ثلاثا قال فليغسل يده قبل ان يدخلها في الاناء ثلاثة يعني لو غسل مرة واحدة لا يكفي - 01:21:11

اذا كان قام من نوم الليل نعم واما في النهار غسل واحد واثنتين ثلاث لان هذا مستحب وليس بواجب لو بدأ رأسا بالمضمضة وضوءه صحيح نعم واما نوم الليل لابد ان يغسل ثلاثا - 01:21:32

نعم لامر الرسول عليه الصلاة والسلام بذلك لعدم الصابر الذي يصرف هذا الامر والامر مقتضاه الوجوب الا لدليل وليس هناك دليل عن ذلك قال فان احدكم لا يدرى اين باتت يده - 01:21:49

نعم بعض اهل العلم ذهب ايضا الى ان الصادف لهذا الامر من الوجوب من الاستحباب هو قول عليه الصلاة والسلام فان احدكم لا يدرى اين باتت يده هنا لم يجزم عليه الصلاة والسلام وانما ذكر الشك - 01:22:05

والواجب لا يكون الا عن ماذا اليقين ولا يكون عن شك ولا يكون ام شك ولكن ايضا هذا على القول الصحيح ليس بصادف هذا عن قول الصحيح ليس بصادق وطبعا وذلك في اختلف اهل العلم في العلة - 01:22:26

بعض اهل العلم ذهب الى ان هنا العلة هي النجاسة فلو كانت العلة النجاسة ممكنا ان يقال ان بما ان المسألة فيها شك هل يدها تتجسد او لم تتجسد؟ اذا يجب عليها الغسل ولا ما يجب - 01:22:47

يعني اذا كان الانسان شك هل وقعت عليه نجاسة او لم تقع ما يجب ما يجب لان الاصل الطهارة هو النجاسة لابد من دليل يعني لابد من يقين عفوا لابد من يقين - 01:23:03

لكن العلة هنا والله اعلم ليست النجاسة يعني بعض اهل العلم ذهب الى هنا لا يدرى اين باتت يده. الامام الشافعي يقول ان اهل الحجاز الغالب عليهم الاستجمار وقد ينام احدهم في اثناء النوم قد يمس قد يمس ذكره او قد تقع يده على نجاسة - 01:23:19  
فجعل العلة هنا النجاسة. فقال اذا يعني الامر بالغسل بسبب خشية وقوع اليدين على ماذا على نجاسة هذا القول الاول في التعليم القول الثاني لا يدرى اين باتت يده اي من الارواح الخبيثة - 01:23:40

اي ان الارواح الخبيثة قد تبيت على ماذا على اليدين قد تبيت على اليدين والدليل على هذا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين حديث ابي هريرة قال اذا استيقظ احدكم من منامه فليغسل يديه - 01:24:04

تنشط الماء بمن خويه ثلاثا او نعم فلينتشر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خياشيمه فان الشيطان يبيت على خياشيمه. او كما قال عليه الصلاة والسلام هنا امر عليه الصلاة والسلام عند الاستيقاظ من النوم - 01:24:23

هذا طبعاً نوم الليل على القول الراجح انه يستنشق الماء ثلاثاً بسبب ماذا؟ ان الشيطان ببيت على خياشيمه وهنا والله اعلم ايضاً في مسألة اليد ايضاً الشيطان قد يبيت على يده - [01:24:46](#)

وهذا ما ذهب اليه ابن تيمية هذا التعليل وهو الاقرب والله اعلم. لامرين الاول لحديث ابي هريرة فان الشيطان نص يبيت على خياشيمه والامر الثاني هو ما يعني احياناً الانسان - [01:25:01](#)

يكون لابس مثلاً لباس كامل لباس سراويل وثياب وبالتالي هل يده تقع على محل الاستنجاء يعني قبل او دبره لا بعيد لانه هو لابس سروال ولابس يعني ثياب سابقة فهذا التعليم بمسألة النجاسة في مرات كثيرة يكون بعيد - [01:25:19](#)

يكون بعيد او كما قال بعض العلم لوف يده بخلطة فيعني ما رح تقع على نجاسة لانها ملفوقة بماذا؟ بخلقة نعم لكن العقب هو التعليل الآخر وهو ما ذهب اليه ابن تيمية رحمه الله ان الارواح الخبيثة قد تبيت على يده - [01:25:45](#)

فالمسألة ليست مسألة نجاسة او طهارة وانما المسألة مسألة ماذا ارواح خبيثة المسألة ارواح خبيثة ومما يدل على هذا ان ان الانسان اذا قام من منامه ثم رجع الى منامه - [01:26:06](#)

يسن له ماذا ان نعم ينظف منامه لان الشيطان قد يبيت على ماذا على منامه الشيطان قد يبيت على فراشه فكل هذا يؤيد الارواح الخبيثة ولعل الشيطان يستغل الانسان في حالة النوم لان الانسان في حالة النوم ماذا - [01:26:23](#)

نعم يعني في حالة نوم اخو ماذا النوم موت النوم اخو الموت فالانسان لا هنا يكون في حالة الاستيقاظ اكمل من حالة النوم. فحالة النوم يكون الانسان اضعف من الناحية المعنوية - [01:26:44](#)

اضعف مدافعة الشياطين من حالة الاستيقاظ. الاستيقاظ يقرأ ويستعيد. واما في حالة النوم نائم في حالة النوم يكون نائم ولذا ايضاً في حديث ابي هريرة اللي في البخاري عندما امسك بالشيطان علمه اية الكرسي انه اذا قرأتها لا يزال عليك من الله حافظ ولا - [01:27:02](#)

كوبك شيطان فهنا قربان الشيطان للانسان في حالة ماذا في حالة النوم ايضاً فكل هذا يؤيد ما تقدم من كلام ابن تيمية ان المقصود هنا الارواح الخبيثة فاذا على الانسان يجب عليه والله تعالى اعلم ان يغسل يديه ثلاثاً - [01:27:25](#)

وذلك اذا قام من نوم الليل فاذا الوضوء على ثلاثة اقسام الوضوء ينقسم الى ثلاثة اقسام اولاً وضوء القائم من نوم الليل له صفة تختلف عن ما يأتي اولاً عندنا وضوء القائم من نوم الليل. الثاني عندنا وضوء - [01:27:45](#)

من حدث وحالة استيقاظ انسان مستيقظ احدث وجاءت الصلاة وبعد ان يتوضأ هذه صفة اخرى للوضوء. القسم الثالث هو وضوء من لم يحدث وضوء من لم يحدث انسان يريد ان يجدد على طهارة ويريد ان يجدد. اما الاول - [01:28:07](#)

الوضوء القائم من النوم من نوم الليل فيزيد على الوضوء الذي بعده بامرين الاول تأكيد الاستنشاق بكم مرة بثلاث من الوضوء العادي يعني الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ مرة واحدة وتوضأ ماذا؟ مرتين توضأ ثلاث - [01:28:28](#)

عند القيام من نوم الليل امر بالاستنشاق كم؟ ثلاث مرات ثلاث مرات هذا هذا الامر الاول وفي الحقيقة قبله غسل اليدين ماذا؟ ثلاثاً عندما يقوم الانسان من نوم الليل يزداد في وضوء امرین. الامر الاول وجوب غسل يديه ثلاثاً. وفي الوضوء العادي هذا سنة وليس بواجب - [01:28:48](#)

والامر الثاني تأكيد الاستنشاق ثلاث مرات الوضوء العادي كما قلنا الغسل اليدين ثلاثاً هذا سنة وليس بواجب ولو بدا في المضمضة واكملاً باقي الوضوء لكان وضوء صحيح والمسألة الثانية وهي مسألة الاستنشاق والرسول عليه الصلاة والسلام استنشق مرة ومرتين وثلاثة. نعم. القسم الثالث وضوء من لم يحدث - [01:29:12](#)

وضوء من لم يحدث يكتفى فيه بمرة في غسل اعضاء الوضوء وهذا جاء في حديث علي علی عندما توضأ وضوءاً خفيفاً قال هذا وضوء من لم يحدث وابوب عليه النسائي في كتابه السنن وضوء من لم يحدث - [01:29:43](#)

فالوضوء على هذه الاقسام الثلاثة. تطمئن حتى في الوضوء العادي لو توضأ مرة مرة وضوء صحيح ولا مو بصحيح؟ صحيح لكن الافضل في حقه ماذا الافضل ان يتوضأ ثلاثاً الافضل في حقه ان يتوضأ ثلاثاً - [01:30:01](#)

لكن الوضوء من لم يحدث جاء بتخفيف الوضوء جاء بتخفيف الوضوء. ولذلك قسمنا الوضوء الى هذه الاقسام الثلاثة. ولعل يقف عند هنا هذا وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا -

01:30:17

محمد - 01:30:31